

# مؤتمر نزع السلاح

مذكرة شفوية مؤرخة ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٩ موجهة من أوكرانيا إلى  
 أمانة مؤتمر نزع السلاح تطلب صدور الصيغة المدقحة الأخيرة من  
 برنامج العمل المتفاوض بشأنها تحت الرئاسة الأوكرانية خلال دورة مؤتمر  
 نزع السلاح لعام ٢٠١٩ (الوثيقة CD/WP.618/Rev.2، المؤرخة ١٣  
 شباط/فبراير ٢٠١٩) بوصفها وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح

تحدي البعثة الدائمة لأوكرانيا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في  
 جنيف تحياتها إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح وتشرف بطلب إصدار الصيغة المدقحة الأخيرة من  
 برنامج العمل المتفاوض بشأنها تحت الرئاسة الأوكرانية خلال دورة مؤتمر نزع السلاح لعام ٢٠١٩  
 (الوثيقة CD/WP.618/Rev.2، المؤرخة ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٩) بوصفها وثيقة رسمية من وثائق  
 مؤتمر نزع السلاح.

وتعتزم البعثة الدائمة لأوكرانيا هذه الفرصة لكي تعرب مجدداً لأمانة مؤتمر نزع السلاح  
 عن أسمى آيات التقدير.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-15563(A)



\* 1 9 1 5 5 6 3 \*

# المشروع المقترن لبرنامج عمل دورة عام ٢٠١٩

## مقدم من الرئيس

- اقتباعاً بأن مؤتمر نزع السلاح، بصفته المنتدى المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض بشأن نزع السلاح في المجتمع الدولي، يضطلع بالدور الرئيسي في المفاوضات الموضوعية المتعلقة بمسائل نزع السلاح ذات الأولوية،
  - وتسليماً أيضاً بضرورة إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن القضايا الملحوظة؛
  - وبالإشارة، في هذا الصدد، إلى أن مؤتمر نزع السلاح لديه عدد من القضايا الملحة والمهمة التي يتبعها التفاوض بشأنها لتحقيق أهداف نزع السلاح؛
  - وسعياً إلى إنجاز جدول أعماله، وفقاً لظامه الداخلي وفي إطار الاحترام التام له، وبالنظر إلى الولاية المسندة إلى مؤتمر نزع السلاح في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح وإلى وضورة الحفاظ على طابع هذا المحفل؛
  - يقرر المؤتمر بدء العمل الموضوعي في إطار جدول أعماله على الفور، ويتخذ في هذا الصدد المقرر التالي بشأن وضع برنامج عمل على مدى دورة عام ٢٠١٩ :
- (أ) في إطار البند ١ من جدول الأعمال، المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي"، التفاوض، بغية التوصل إلى اتفاق، وفقاً لولاية مؤتمر نزع السلاح، بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ١، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر CD/2126 المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز حتى الآن في إطار الهيئة الفرعية ١؛
- (ب) في إطار البند ٢ من جدول الأعمال، المعنون "منع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة"، التفاوض، بغية التوصل إلى اتفاق، وفقاً لولاية مؤتمر نزع السلاح، بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ٢، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر CD/2126 المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز (CD/1299) والولاية الواردة فيه بشأن معاهدة غير تمييزية ومتحدة الأطراف يمكن التحقق منها دولياً وفعلياً لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى؛
- (ج) في إطار البند ٣ من جدول الأعمال، المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي"، التفاوض، بغية التوصل إلى اتفاق، وفقاً لولاية مؤتمر نزع السلاح، بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ٣، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر CD/2126 المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز حتى الآن في إطار الهيئة الفرعية ٣؛

(د) في إطار البند ٤ من جدول الأعمال، المعنون "ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها"، التفاوض، بغية التوصل إلى اتفاق، وفقاً لولاية مؤتمر نزع السلاح، بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ٤، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر ٢٦ CD/2126 المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز حتى الآن في إطار الهيئة الفرعية ٤؛

(ه) في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، المعنون "الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة والأسلحة الإشعاعية"، والبند ٦ المعنون "البرنامج الشامل لنزع السلاح"، والبند ٧ المعنون "الشفافية في مجال التسلح"، إجراء مناقشات، بهدف إيجاد قواسم مشتركة والتوصل إلى اتفاق بشأن المسائل التي نوقشت في إطار الهيئة الفرعية ٥، التي أنشئت بموجب المقرر CD/2119 المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٨ والمقرر ٢٧ CD/2126 آذار/مارس ٢٠١٨، بناء على التقدم المحرز حتى الآن في إطار الهيئة الفرعية ٥؛

(و) تعيين منسق بعرض بحث المسائل والاقتراحات والأراء المتعلقة بالتوسيع عضوية مؤتمر نزع السلاح؛

(ز) تعيين منسق بغرض بحث المسائل والاقتراحات والأراء المتعلقة بأساليب عمل مؤتمر نزع السلاح؛

٦ - وبحرى جميع المناقشات والمفاضلات تحت مسؤولية [...]، وفقاً للجدول الزمني للأنشطة [...] وتأخذ في الاعتبار جميع الآراء والمقترنات ذات الصلة المقدمة في الماضي والحاضر والمستقبل.

٧ - ووفقاً للمادة ٢٣ من النظام الداخلي، يجوز للمؤتمر، إذا استصوب ذلك، أن ينشئ هيئات فرعية، مثل اللجان الفرعية والأفرقة العاملة المخصصة أو الأفرقة التقنية أو أفرقة الخبراء الحكوميين، لأداء المهام المسندة في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال.